[190] معضل، والمشهور في الفقه واصوله أن الكل يطلق عليه اسم المرسل) (1). انتهى. ولا يختص هذا الاطلاق في الفقه وأصوله بل عند أهل هذا الفن أيضا. قال في البداية: (ويطلق عليه - أي على المرسل - المنقطع والمقطوع (2) بإسقاط (3) واحد، (4) والمعضل (5) بإسقاط أكثر (6)) (7). (تنبيهات) وينبغي التنبيه على أمور: - (التنبيه) الاول: هل يختص الارسال بالعدل أم لا ؟ قال في المفاتيح: (المستفاد من النهاية، (8) المنية، والمهذب البارع (9)، والمعالم (10)، وغاية البادي (11)، وشرح العضدي، وشرح ابن التلمساني، وشرح الشرح للاصفهاني، والمحكي عن الاحكام، _____ (1) وصول الاخيار: 106. (2) في الدراية ههنا زيادة: (أيضا). (3) في الدراية ههنا زيادة: (شخص). (4) في الدراية ههنا زيادة: (من إسناده). (5) في الدراية ههنا زيادة: (بفتح الضاد المعجمة). (6) في الدراية إضافة: (من واحد). (7) الدراية: 47 (البقال 1: 140). (8) نهاية الاحكام في معرفة الاحكام، للعلامة الحلي. (9) المهذب البارع في شرح المختصر النافع، لابن فهد الحلي أحمد بن محمد بن فهد الاسدي الحلي (757 - 841 ه). (10) معالم الدين للشيخ حسن بن الشهيد الثاني. (11) غاية البادي في شرح المبادئ (أي مبادئ الوصول الى علم الاصول للعلامة الحلي) للشيخ محمد بن علي بن محمد الجرجاني الغروي تلميذ العلامة. (انظر الذريعة 16: 10 / 40). _____